البدل ان الترجيح في نحو قام القوم الا
زيدا انما كان لحصول المشاكلة حتى لو
حصلت في تركيب استوى نحو ما
ضرب احدا الا زيد فمن ثم قالوا اذا لم
تحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب
على الاستثناء وفي قالوا وفي هذا التركيب
يترجح النصب في القياس لكن السماع
والاكثر الرفع ونقل عن الابدي انك اذا
قلت لاجل في الدار الا عمرا كان نصب
عمرو على الاستثناء احسن من رفعه
على البدل هذا ما ذكروه والذي يقتضيه
النظر ان النصب لا يجوز بل ولا البدل
وتقرير ذلك ان يقال ان الا في الكلام
التام الموجب نحو قام القوم الا زيدا
متمحضة للاستثناء في تخرج ما

بعدها

ما بعدها مما افاده الكلام الذي قبلها
وهو الاثبات وذلك ان هذا الكلام
انما قصد به الاخبار عن القوم لا
لقيام زيد منهم ولم يكن شاركهم
فيما اسند اليهم فوجب اخراجه وكذا
حكم الا في الكلام التام غير الموجب ايضا
نحو ما قام القوم الا زيدا ومن ثم كان
نحو هذا التركيب مفيدا للحصر مع
انها للاستثناء ايضا لان المذكور بعد
الا لابد ان يكون مخرجا من شيء قبلها
فان كان ما قبلها تاما لم يحتج الى تقدير
والا فيتعين تقدير شيء قبل الا
حتى يحصل الاخراج منه لكني انما
أخرج الى هذا التقدير تصحيحا
المعنى فتبين من هذا المعنى الذي

Copyright © King Saud University